

علة فلا يبطل حكمها بعدد، وتسبب ليس بعلة فلا بد من التقدي
 ليحقق بالعلة واحراق الحصيد في مثله يباح فلا يضاف كتلف
 اليه كذا في كتيبين **قوله** هادئة قال ملو مسكين اذا كانت كبري
 هادئة من هذان اي سكن وفي نسخة هادية بالياء من هدا بالهمزة
 اي سكن اه **قوله** واما اذا كانت الرباج مضطربة ينبغي ان يضمن
 لانه يعلم انها تستقر فلا بعدد كذا في كتيبين **قوله** على العمارة
 اي كسند ان كذا في المغرب **قوله** وان افتقد خياط او صبغ في
 حافوته من يطرح عليه العمل بالنصف صح قال كسر قندي من
 مغبول افتقد اه وقال في المعدن من يطرح عليه العمل بالنصف
 اي من يعمل لاجله العمل بالنصف بان كان صاحب كذا كان ذا
 جاه لاخذ اقله في العمل فاقعد من يعلم ويعمل بالنصف انتهى
 وقال ملو مسكين صورة خياط او صبغ افتقد في حافوته خياط
 او صبغا على ان يتقبل العمل ويطرح عليه ويكون الاجر بينهما
 نصفين اه قال في كتيبين وقياس ان لا يصح لذن المستقبل للعمل
 ان كان صاحب كذا كان فالعاسل اجير بالنصف وهو مجهول وان
 الاجرة بعض ما يخرج من عمله فصار كنفية كطمان وان كان
 هو المستقبل هو العاسل فهو مستاجر لموضع جلوسه من وكانه
 بنصف ما يعمل وذلك مجهول ايضا وجه ان يستحسن ان هذه
 شركة كصناع وليس بالاجرة وتامه في **قوله** وبالعكس كذا
 ساو من خط المص **قوله** ولا يبين كنفية به اتفاق لكون الحكم
 في ركب واحد كذا قاله كسر قندي **قوله** صح ان يستحسن الان

المقصود

Copyrighted material

Copyrighted material